



مصرف الائتمان العراقي Credit Bank of Iraq

مصرف الائتمان العراقي
سياسة معاملات الاطراف ذات الصلة

1.0	الرمز
شباط 2023	الاصدار
القرار رقم 3/11 بتاريخ 2023/7/10	رقم وتاريخ قرار مجلس الإدارة بالمصادقة
قسم الامتثال والحوكمة المؤسسية	المجموعة الإدارة

سياسة معاملات الأطراف ذات الصلة

الغرض من هذه السياسة : هو ضمان الشفافية والملاءمة الموضوعية لمعاملات الأطراف ذات الصلة بهدف حماية المصالح العليا لمصرف الائتمان العراقي يمكن أن تمثل المعاملات مع الأطراف ذات الصلة تضارباً محتملاً أو فعلياً في المصالح وقد تثير تساؤلات حول ما إذا كانت هذه المعاملات تتفق مع مصالح المصرف وأصحاب المصلحة.

من هم الأطراف ذات الصلة (العلاقة) Related Party

تم تعريف الأطراف أو الأشخاص ذات العلاقة أو الصلة بقانون المصارف رقم 94 لسنة 2004 إنهم :

- أي مدير للمصرف.
- أي شخص له علاقة بالمدير أما علاقة قرابة لغاية الدرجة الثانية أو قرابة نسبية بما في ذلك تبني أو رعاية أطفال المدير وأي شخص اخر يقطن في مسكن المدير.
- أي شخص له حيازة مؤهله في المصرف مشروع يمتلك فيه مثل هذا الشخص أو مدير المصرف حيازة مؤهله وأي مدير لمثل هذا الشخص أو المشروع.
- أي مشروع غير خاضع للدمج في اعداد الكشوفات المالية للمصرف والذي يمتلك فيه المصرف حيازة مؤهله وأي مدير لمثل ذلك المشروع.

الطرف ذو العلاقة: هو شخص أو منشأة مرتبطة بالمنشأة التي تقوم بإعداد قوائمها المالية (المنشأة المعدة للتقرير)

1. يكون الشخص أو أحد أفراد عائلته المقربين ذا علاقة بمنشأة معدة للتقارير إذا كان هذا الشخص:

- له سيطرة أو سيطرة مشتركة على المنشأة معدة التقرير.
- له تأثير مهم على المنشأة المعدة للتقرير، أو
- ضمن موظفي الإدارة الرئيسيين في منشأة معدة التقرير أو في المنشأة الأم لمنشأة معدة التقرير.

2. تعتبر منشأة ذات علاقة بمنشأة معدة التقرير إذا إنطبق أي من الشروط التالية:

- المنشأة أو المنشأة معدة التقرير أعضاء في نفس المجموعة (أي أن كل منشأة أم، و منشأة تابعة و منشأة تابعة زميلة طرف ذي علاقة بالمنشآت الأخرى).
- إحدى المنشآت ، منشأة زميلة أو مشروعاً مشتركاً للمنشأة الأخرى (أو منشأة زميلة أو مشروع مشترك لعضو في مجموعة تكون المنشأة الأخرى عضو فيها).
- المنشأتان مشروعان مشتركة لنفس الطرف الثالث.
- إحدى المنشأتين مشروعاً مشتركاً لمنشأة ثالثة والمنشأة الأخرى منشأة زميلة للمنشأة الثالثة.

سياسة معاملات الأطراف ذات الصلة

- المنشأة بمثابة خطة منافع ما بعد انتهاء خدمة العاملين ، إما في المنشأة معدة التقارير أو منشأة ذات علاقة بالمنشأة معدة التقارير، وإذا كانت المنشأة معدة التقارير هي نفسها هذه الخطة، فإن أصحاب الأعمال المشاركين في الخطة، يعدون – أيضاً – أطرافاً ذات علاقة بالمنشأة معدة التقارير.
- المنشأة تخضع للسيطرة أو للسيطرة المشتركة من قبل شخص تم تعريفه في الفقرة (1) أعلاه.
- شخص له سيطرة أو سيطرة مشتركة على المنشأة معدة التقرير يكون له تأثير مهم على المنشأة أو يكون ضمن موظفي الإدارة الرئيسيين في المنشأة (أو في منشأة الأم للمنشأة).

دور موظف مصرف الائتمان العراقي :

الالتزام بالقوانين واللوائح التنفيذية والتعليمات حيث يخضع المصرف لمجموعة من القوانين واللوائح التنظيمية والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية ذات الصلة ومن مسؤوليات مجلس الإدارة التأكد من التزام المصرف بتلك القوانين والتعليمات